

هوية الصحفي في الجزائر من خلال الخطابات والمواثيق الرسمية من 1962 إلى 1998

أ. رمضان بوجمعة

معهد علوم الإعلام والاتصال - جامعة الجزائر

لا تقاس أهمية الإعلام في المجتمع المعاصر بعدد المؤسسات الإعلامية ولا بالعناوين الصحفية، ولا حتى بالأرقام الخاصة بالبث، والتوزيع، والنشر، والانتشار، بل تتعدى ذلك وبكثير، لتشمل أهمية تحديد مختلف المجتمعات للتعريف الخاصة بها والمتعلقة بالأبعاد الثقافية والاجتماعية للصحافة كمؤسسة إجتماعية.

وفي ضوء النقاش الجاري حول عناصر العملية الإعلامية، نجد أدبيات قليلة حول دور المرسل (The communicator)، والمقاربة الاجتماعية التي تتحكم في عمله من حيث العامل الثقافي، والنزعة الاحترافية، ومدى ارتباطه بأخلاقيات المهنة الصحفية وبالتوجهات الإيديولوجية والسياسية وحتى بالمعتقد مع إختلاف طبيعة كل مجتمع في هذا المجال.

يرى العديد من الباحثين بأن علم الإجتماع الخاص بالمرسلين يبقى حقلًا مهجورًا في دراسات علم الإجتماع الإتصالي(1)، وهو ما تفتن له إيرش (Hirsch) منذ سنة 1973، عندما دعا إلى ضرورة النظر في المستويات المهنية والمستويات التنظيمية والمستويات المؤسساتية لدور المبلغ الجماهيري(2)، وهي المستويات التي يجب دراستها بصفة انفرادية.

في الجزائر، تبقى الدراسات المرتبطة بهذا العنصر الأساسي من عناصر العملية الإعلامية قليلة جدًا(3). خاصة فيما يتعلق بالخطاب الرسمي ونظرتة إلى دور عمل الصحفي، لذلك فإن هذه الدراسة جاءت لتركز على هذا الجانب الأساسي والذي رأى الأستاذ محمد قيراط ضرورة فهمه(4) وببحثه.

كيف عرّف الخطاب الرسمي عمل الصحفي؟ وكيف تطور مفهوم الصحفي في الموثائق والخطابات الرسمية منذ 1962 إلى يومنا هذا؟ وما هي هوية الصحفي في الجزائر من خلال هذه الموثائق والخطابات الرسمية؟

للإجابة عن هذه التساؤلات، رأينا من الضروري أن نقسم تطور نظرة الخطاب الرسمي إلى دور الصحفي، من خلال خمسة مراحل أساسية هي:

- 1 - المرحلة الأولى: وتمتد من 5 جويلية 1962 إلى 19 جوان 1965.
- 2 - المرحلة الثانية: وتمتد من 19 جوان 1965 إلى غاية ديسمبر 1978.
- 3 - المرحلة الثالثة: وتمتد من جانفي 1979 إلى غاية أكتوبر 1988.
- 4 - المرحلة الرابعة: وتمتد من 23 فيفري 1989 إلى غاية 1992.
- 5 - المرحلة الخامسة والأخيرة: وتمتد من فيفري 1992 إلى يومنا هذا.

وقد يلاحظ القارئ أن هذا التقسيم مرتبط ببعض المراحل التاريخية التي شهدت أحداثًا سياسية في الجزائر، وهو الأمر الذي يمكن التأكيد عليه طالما أن العديد من الباحثين(5) يرون أن العامل السياسي كان له دور أساسي في نشأة الصحافة الجزائرية وفي تطورها وتوجهها التحريري.

1 - المرحلة الأولى: 1962 - 1965

في 1962، توجه العديد من الصحفيين الذين تكوّنوا إبان الحقبة الإستعمارية والحرب التحريرية نحو قطاعات أخرى غير الصحافة خاصة الإدارة والدبلوماسية، مما أدى إلى إحداث فراغ في المؤسسات الإعلامية، الأمر الذي استوجب توظيف صحفيين جدد دون اشتراط للكفاءة المهنية.

إن هذا النقص سيبرز وبصفة جلية في المسار الطويل للصحافة الجزائرية(6) وهو ما طرحه العديد من اللوائح والتعليمات التي كانت تصدر عن حزب جبهة التحرير الوطني (الحزب الحاكم في البلاد آنذاك).

هذا الواقع تعقد أكثر مع إهمال السلطات لتحديد تعريف محدد ورسمي للصحفي وقانونه الأساسي الذي ينظم عمله.

لم تترك السلطة الناشئة سنة 1962 أي مجال للحريات الفردية. فبرنامج طرابلس (المؤتمر الثاني لحزب جبهة التحرير الوطني سنة 1962) نص على مفهوم الحريات الجماعية، وأقر الملكية الجماعية لوسائل الإنتاج في المجال الثقافي والإعلامي، وهو ما يمثل العنصر الأساسي والجوهري في تحديد مسار السياسة الإعلامية حسب الأستاذ إبراهيم ابراهيمي(7).

في هذه المرحلة، لم يورد أي ميثاق رسمي تعريفا محددا لدور الصحافة ومهمة الصحفي، فميثاق طرابلس (1962) وميثاق الجزائر (أفريل 1964) تجاهلا هذا المجال.

جاء في المادة 19 من الدستور (10 سبتمبر 1963) ما يلي: «تضمن الجمهورية الجزائرية حرية الصحافة ووسائل الإعلام الأخرى، حرية التنظيم، حرية الكلام والنقاش العمومي وحرية الرأي»(8)، غير أن هذه الحريات التي نص عليها الدستور لم تطبق في الميدان، بعد أن تم اقرار الحالة الإستثنائية في أكتوبر 1963 نظرا لتدهور الأوضاع الأمنية في إطار ما يسمى بحرب

الولايات، وهو ما أثر سلبا على مختلف الجوانب السياسية، والثقافية، والاجتماعية للبلاد.

في 13 جويلية 1963، حدد مسؤول الإعلام والتوجيه في حزب جبهة التحرير الوطني، أهداف إيجاد تنظيم خاص بالصحفيين في: التعبئة والتوعية السياسية لأعضائه بتذكيرهم بأنهم ليسوا مجرد موظفين في قطاع الإعلام، وإنما هم مناضلون أيضا في المواقع التي يوجدون فيها(9) وهذا التصريح، يعتبر الوحيد (في هذه الفترة) الذي عبرت من خلاله السلطات عن نياتها ونظرتها إلى الصحفي كمناضل وكموظف في نفس الوقت، وهذه النظرة التي لا تختلف كثيرا عن التي كانت قبيل أو أثناء «حرب التحرير» مادامت وظيفة الإعلام قد تمت ممارستها من قبل المناضلين سواء قبل الثورة أو خلالها(10).

2 - المرحلة الثانية: 1965 - 1978

من خلال دراستنا لهذه المرحلة، يتضح أن الخطاب الرسمي أصبح أكثر وضوحا فيما يخص تحديد دور الصحفي في إطار التوجه الاشتراكي للدولة الجزائرية واحتكار الحكومة لوسائل الإعلام، ويخص الأستاذ ابراهيم ابراهيمي هذه المرحلة مؤكدا: «مع انقلاب 19 جوان 1965، تبدأ المرحلة الثانية: احتكار الدولة للصحافة بصورة كاملة»(11) وما يميز هذه المرحلة وعلى عكس فترة 1962-1965، حيث كان المسؤولون على وسائل الإعلام هم منتجو الخطاب الايديولوجي للنظام السياسي في نفس الوقت، فإن مدراء المؤسسات الصحفية لم يشاركوا منذ 19 جوان 1965 في تحديد مفهوم الايديولوجية الرسمية (مثل تحرير المواثيق ولوائح الحزب)(12).

في أول تصريح للرئيس بومدين أمام مسؤولي الصحافة الوطنية بتاريخ 20 أكتوبر 1965، أكد على أن الصحافة تمثل وسيلة لنشر أفكار الثورة،

وشدد على ضرورة أن يعمل الصحفي بنفس الأفكار الموجهة للحزب والحكومة (13) وهو الأمر الذي كرره في 30 مارس 1968 يوم أن دشّن دارا للإذاعة بمدينة قسنطينة إذ أشار إلى أن الإعلام يجب أن يكون في خدمة الثورة والوحدة الوطنية (14).

تأكد عزم السلطات الجزائرية على السيطرة الكلية على وسائل الإعلام، وعلى توجيهها للعمل الصحفي، بعد إصدارها للأمر 535-68 المؤرخ في 9 سبتمبر 1968، حيث جاء في مادته الخامسة ما يلي: «يجب على الصحفي أن يقوم بوظيفته في نطاق عمل نضالي» (15).

إن إعتبار الخطاب الرسمي للصحفي كمناضل تكرر بصورة كلية، ليتعدى الأمر إلى تحميله مسؤولية الدفاع عن الثورة والإلتزام بخطها، وهو ما أبرزه الرئيس بومدين في خطاب يوم 19 جوان 1970 حيث قال على الخصوص: «إن دور الصحافة الوطنية يطرح مشكل وظيفة الصحفي ودوره، حتى يؤدي مهمته، يجب على الصحفي أن يدافع على فكرة، يجب على الصحفي أن يحسم: هل هو مع أو ضد الثورة في الجزائر الثورية؟ إنه لا يستطيع أن يكون إلا ثوريا وملتزمًا، لأنه الناطق الرسمي، والمدافع عن صوت الثورة» (16).

إن هذا الخطاب أدى ميدانيا إلى تعرض العديد من مدراء المؤسسات الإعلامية إلى ضغوط كبيرة ليس من وزاراتهم الوصية، فحسب بل تعدى الأمر ذلك ليشمل العديد من الشخصيات السياسية، فبعض الولاة أصبحوا يتعاملون مع الصحفيين وكأنهم ملحقون صحفيون يعملون في إداراتهم (17) وهو ما دعا الأستاذ زهير إحدادن للقول: «يبدو أن الجزائر تعتبر الصحافة كطفل قاصر غير ناضج» (18).

وعلى سبيل المثال، وفي مجال الممارسة الإعلامية في هذه المرحلة، يشير أحد الموظفين السامين السابقين في وزارة الإتصال، إلى أن نشرة الأخبار

التلفزيونية كانت لا تأخذ شكلها النهائي إلا بعد موافقة مدير الإعلام بوزارة الإعلام أو الوزير نفسه (19)، وهو ما يبين أن رأي السياسيين كان أهم بكثير من رأي المهنيين، الأمر الذي أدى إلى ضيق مجال العمل المهني أمام هاجس النضال والتجنيد أمام إلحاح الرسميين وفي كل مرة على ضرورة التزام وإيمان الصحفي بمبادئ الثورة الاشتراكية، وحصرهم واجبات وسائل الإعلام في اخبار الشعب بما يجري من انجازات صحيحة ايجابية في السلطة (20).

عرفت سنة 1976، صدور دستور جديد، كرست المادة 55 منه حرية التعبير في إطار الثورة الاشتراكية: حرية التعبير والاجتماع مضمونة، ولا يمكن التذرع بها لضرب أسس الثورة الاشتراكية» (21).

وهو نفس المنطق الذي حدد دور وسائل الإعلام في إطار الميثاق الوطني لسنة 1976، حيث جاء على الخصوص: «... دور الصحافة والإذاعة والتلفزة والسينما الطلائعية ومسؤولية هذه الوسائل جميعها في تربية الجماهير، على أنه ينبغي البدء بتكوين الصحفيين وتمكينهم من معرفة القضايا الوطنية والعالمية، وتربيتهم على التمسك بالحقيقة والحرص الدائم على الموضوعية...» (22) ويمكننا تلخيص دور الصحفي في هذه الفترة من خلال الخطاب والممارسة، من خلال شهادة أحد الصحفيين في تلك الفترة إذ يقول: «... إذن، أنا لست سوى موظف صغير، موضوع في إطار بيروقراطي، ولذلك لا يمكنني إلا أن أكون - منطقيا - أداة» (23).

المرحلة الثالثة: 1979 - 1988

تتميز هذه المرحلة بصدور أول قانون للإعلام في تاريخ الجزائر المستقلة، القانون المؤرخ في 6 فيفري 1982، يعتبر وجها شكليا من أوجه التحول الذي

عبرت عنه القيادة السياسية الجديدة في البلاد خاصة في الميدان الاقتصادي.

جاء في المادة الأولى من قانون الإعلام ما يلي: «الإعلام قطاع من قطاعات السيادة الوطنية.

يعبر الإعلام بقيادة حزب جبهة التحرير الوطني، وفي إطار الاختيارات الاشتراكية المحددة في الميثاق الوطني، عن إرادة الثورة ترجمة لمطامح الجماهير الشعبية يعمل الإعلام على تعبئة كل القطاعات وتنظيمها لتحقيق الأهداف الوطنية» (24) فهذه المادة التي ربطت بين الإعلام والسيادة أبرزت مرة أخرى عزم السلطة السياسية على السيطرة على وسائل الإعلام وتحديد توجهها التحريري، وهو ما أكدته المادة السادسة، والتي أقصت من مناصب المسؤولية، في المؤسسات الإعلامية كل من ليس مناضلا في حزب جبهة التحرير الوطني: «تسند مهمة مديري أجهزة الإعلام إلى مناضلين في حزب جبهة التحرير الوطني، طبقا للشروط المنصوص عليها في القانون الأساسي للحزب» (25) وفي نفس الاتجاه دعم هذا القانون تعريف الصحفي بصفته مناضلا ملتزما من أجل تحقيق أهداف الثورة، وذلك في المادة 35 والتي نصت على ما يلي: «يعمل الصحفي المحترف بكل مسؤولية والتزام على تحقيق أهداف الثورة، كما تحددها النصوص الأساسية لحزب جبهة التحرير الوطني» (26)، هذه النظرة الخاصة إلى دور الصحفي والصحافة أقرتها الدورة السابعة للجنة المركزية لحزب جبهة التحرير الوطني، في لائحة خاصة بالسياسة الإعلامية مؤرخة في 17 جوان 1982، إذ جاء على الخصوص: «.. يعتبر الإعلام وسيلة من وسائل الثورة يعبر عن أهدافها ويعمل على تعميقها ويدافع عنها .. فهو إعلام وطني ثوري ملتزم ومسؤول وصادق ووفي، وبذلك يحقق مصداقيته» (27). كما أن نفس النظرة تكررت في معظم الخطابات الخاصة برئيس الجمهورية الشاذلي بن جديد، من ذلك ما يلي:

« .. الإعلام جزء من مؤسسات الثورة ودوره حيوي جدا .. أو بالنسبة للتعريف بمنجزات الثورة في الداخل والخارج .. » (28) و: «... الظروف متوفرة حتى يقوم هذا القطاع الإستراتيجي (الإعلام) بدور أكثر ديناميكية في إعلام الجماهير وتوعيتها وتجنيدھا للدفاع عن الثورة وعن مكاسبھا» (29).

يرى الأستاذ ابراهيم ابراهيمي عن تعريف الخطاب الرسمي للصحفي ما يلي: «إن تحديد دور الصحفي بقي ولفترة طويلة غير دقيق وغامض .. فالنصوص الرسمية جعلت منه موظفا وبيروقراطيا خاضعا لمن هو أعلى منه في السلم وللقوانين أكثر من خضوعه لطبيعة ولنوعية إنتاجه، وهذه الوضعية التي كانت تمثل مصدر القلق الذي تعرفه هذه الوظيفة، والمتميزة بعدم الإستقرار في صفوفها وضعف الالتزام لديهم» (30).

عرفت سنة 1986، تغيرا وإثراء للميثاق الوطني: الوثيقة الايديولوجية للدولة آنذاك، وفي هذا الميثاق كان الإهتمام كبيرا بقطاع الإعلام بالمقارنة مع ميثاق 1976، ومن بين ما جاء في تحديد تعريف أهمية الإعلام ما يلي: «إن الإعلام قطاع استراتيجي يتصل اتصالا وثيقا بالسيادة الوطنية، فهو يتجاوز مجرد سرد الوقائع وملاحقة الأخبار وتغطية الأحداث الوطنية والدولية، ليؤدي دورا أساسيا في معركة التنمية الوطنية، والدفاع عن الثورة وتحقيق التعبئة وشحن اليقظة، وتعميق الوعي، فالإعلام بهذا المفهوم أصبح أداة رئيسية في تشكيل المحيط، وإعداد النظرة إلى الأشياء، وصياغة المفاهيم والتصورات، كما أصبح من مستلزمات النشاط السياسي والايديولوجي والاقتصادي والاجتماعي والثقافي والعلمي، إذن فهو وسيلة أساسية من وسائل الثورة، يعبر عن أهدافها، ويعمل على تعميقها ويدافع عنها في الداخل، ويتصدى للذود عنها والتعريف في الخارج» (31) وعن دور رجال الإعلام، جاء في الميثاق التأكيد على ضرورة إلزامهم بالايديولوجية الرسمية ووعيهم بها، إذ

جاء على الخصوص: «... ولكن هذا الدور مرهون بالتزام العاملين في حقل الإعلام بأيدولوجية الثورة ووعيهم الكامل لمبادئها وأهدافها واختياراتها الأساسية المتصلة بخدمة الجماهير الشعبية» (32).

إن التعريفات والخطابات الرسمية حول دور الصحفي في هذه الفترة، تبرز مرة أخرى، ابتعاد هذه الوثائق عن الجانب المهني لمهام الصحفي وحصرها في جانب النضال والالتزام الإيديولوجي بالخطاب السياسي الرسمي، وهو الأمر الذي أثر سلبا في الممارسة المهنية ميدانيا، وهو ما يؤكد عليه العديد من الصحفيين، من ذلك الصحفي نور الدين خلاصي، الذي يقول: «إن الصحافة في الجزائر كانت صحافة سلطة وليست صحافة رجال الإعلام، مما جعل الإعلام يتميز بالديماغوجية وتحول إلى إعلام غرضه الأساسي الإعلان عن الزيارات الرسمية لمختلف المسؤولين واستقبالاتهم وتنقلاتهم والخطب» (33).

المرحلة الرابعة: 1989 إلى جانفي 1992

عرفت الجزائر بعد أحداث أكتوبر 1988 تغييرات جذرية في المجالات: الثقافية، والاقتصادية والسياسية، كان أهمها إقرار دستور جديد، أجاز التعددية السياسية، والفكرية، والإعلامية.

فقد جاءت المادة 35 من دستور 23 فيفري 1989 للتحديث عن حرمة المساس بحرية الرأي والمعتقد: «لا مساس بحرمة حرية المعتقد وحرمة حرية الرأي» (34)، وتتبعها المادة 36 التي منعت كل المؤسسات (ما عدا المؤسسة القضائية) من حجز أي مطبوع وأية وسيلة من وسائل الإعلام: «حرية الإبتكار الفكري والفني والعلمي مضمونة للمواطن، حقوق المؤلف يحميها القانون.

لا يجوز حجز أي مطبوع أو تسجيل أو أية وسيلة أخرى من وسائل التبليغ والإعلام إلا بمقتضى أمر قضائي» (35)، وقد وضعت هذه المادة حدا لكل انحراف محتمل من قبل الإدارة، وهو ما يرى فيه الأستاذ «زهير إحدادن» ضمنا قويا لحرية الإعلام والممارسة الإعلامية التي لم تعرفها الجزائر منذ الاستقلال (36).

هذا التحول في المجال السياسي، تجسد بإعلان العديد من الشخصيات السياسية عن تأسيس أحزاب سياسية، ليتبعه تأسيس جرائد خاصة بها (الأحزاب السياسية)، لتأتي تعليمة رئيس الحكومة (مولود حمروش) سنة 1990 والتي سمحت بظهور العديد من الصحف الخاصة.

هذا التحول المفروض في الواقع، أدى إلى تغيير قانون الإعلام، ففي 3 أفريل 1990 صدر قانون جديد رفع احتكار السلطة الملكية وسائل الإعلام، وجاء لأول مرة بتعريف جديد للصحفي، أصبح بموجب التأهيل المهني للصحفي شرطا أساسيا في الترقية والتعيين والتحويل في وسائل الإعلام، وهو تحول نوعي لم يحدث منذ 1962، إذ جاء في المادة 33: «تكون حقوق الصحفيين المحترفين في الأجهزة الإعلامية العمومية مستقلة عن الآراء والانتماءات النقابية أو السياسية».

يكون التأهيل المهني المكتسب شرطا أساسيا للتعيين والترقية والتحويل، شريطة أن يلتزم الصحفي بالخط العام للمؤسسة الإعلامية» (37).

من جهة أخرى، أوجب هذا القانون ضرورة إحترام الصحفي لأخلاقيات وآداب مهنة الصحافة، كما أعطى للصحفي الحق في رفض أي تعليمة تحريرية تأتي من خارج المؤسسة الإعلامية التي يعمل فيها، وهذا في المادة 40: «يتعين على الصحفي أن يحترم بكل صرامة أخلاق وآداب المهنة، أثناء ممارسة مهنته».

ويجب عليه أن يقوم خصوصا بما يأتي:

- احترام حقوق المواطنين الدستورية وحرياتهم الفردية.
- تصحيح أي خبر يتبين أنه غير صحيح.
- التحلي بالنزاهة والموضوعية والصدق في التعليق على الوقائع والأحداث.
- الإمتناع عن التنويه المباشر وغير المباشر بالعرقية وعدم التسامح والعنف.
- الإمتناع عن الإنتحال والافتراء والقذف والوشاية، الإمتناع عن استغلال السمعة المرتبطة بالمهنة في أغراض شخصية أو مادية.
- يحق للصحفي أن يرفض أي تعليمة تحريرية آتية من مصدر آخر غير مسؤولي التحرير»(38).
- إن هذا القانون رغم كل ما قيل فيه وعليه، إلا أنه سمح بصدور عشرات العناوين الإعلامية، وأظهر لأول مرة خطاب جديد للسلطة حول مهمة ووظيفة الصحفي، فبعد أن كان في السابق يعتبر مجرد موظف ومناضل، أضحي بحكم هذا القانون مسؤولاً من الناحية المهنية وليس من الناحيتين السياسية والايديولوجية.

المرحلة الخامسة: 1992 - 1998

تتميز هذه المرحلة بدخول الجزائر فترة غير مستقرة وعنيفة وعصبية في تاريخها المعاصر فبعد إلغاء نتائج الدور الأول من أول انتخابات تشريعية تعددية وقرار حالة الطوارئ في التاسع فيفري 1992(39)، جمد العمل بدستور 1989 وقانون الإعلام الذي كرس حرية الصحافة في 1990.

وقد تأثر قطاع الصحافة سلباً باقرار حالة الطوارئ، ففي هذه السنة بالذات (1992) أقدم رئيس الحكومة آنذاك، بلعيد عبد السلام على حل المجلس الأعلى للإعلام، ليفتح بذلك الباب واسعاً أمام مضايقات واسعة على

الصحافة، إجراء الحل لم يحدث - وكالعادة - أي رد فعل من قبل «الأسرة الإعلامية»، حتى وإن كان المجلس في واقع الممارسة لم يرق بالدور المنوط به حسب شهادة العديد من الصحفيين(40).

يعتبر القرار الوزاري المشترك بين وزارتي الثقافة والاتصال والداخلية والجماعات المحلية والمؤرخ في 7 جوان 1994(41) واحدا من أهم الإجراءات التي كان لها الأثر على مستقبل العديد من الصحف.

فبموجب هذا القرار الموجه إلى ناشري ومسؤولي الصحافة الوطنية، قررت السلطات إحتكار الأخبار الأمنية ومنع نشر كل خبر لا يأتي من القنوات الرسمية، وفي رسالته التي رافقت هذا القرار المشترك، خاطب وزير الداخلية الصحفيين قائلا: «... في الوقت الذي تتكاثر فيه كل جهود الأمة نحو استئصال الإرهاب والتحريض، أعرف أنني أستطيع الإعتماد على مشاركتكم الإيجابية في مكافحة الإرهاب والتحريض»(42)، هذا القرار كان متبوعا بجملة من التوصيات المتعلقة بكيفية معالجة الأخبار الأمنية من قبل وسائل الإعلام الوطنية وبعض تقنيات توجيه الرأي العام(43).

إن الظروف الإستثنائية التي عاشتها وتعيشها الجزائر كانت مبررا يتذرع به العديد من المسؤولين على المؤسسات الإعلامية أمام إحتجاجات الأحزاب السياسية والرأي العام عن غياب الخدمة العمومية، كما كان الشأن مثلا للمدير السابق لمؤسسة التلفزة الوطنية، إذ قال في أحد حواراته: «... الخدمة العمومية لها مكانتها عندما تكون البلاد في ظروف عادية، أما في الظروف الإستثنائية التي نمر بها، علينا أن نكيّف هذا المفهوم مع هذه الوضعية»(44).

«تكييف» مفهوم الخدمة العمومية وغيره من الخطابات، يبرز التراجع الرسمي عن حرية الأداء الإعلامي في إطار مهني، وهو ما أبرزه الأستاذ ابراهيم ابراهيمي في حديثه عن وضعية ممارسة المهنة بين سنوات 92 و95:

«لاحظنا عودة للصحفيين الذين كانوا قد شغلوا مناصب ومسؤوليات قبل سنة 1988، فهؤلاء الموظفون في قطاع الثقافة استرجعوا بين أيديهم القناة التلفزيونية الوحيدة، ووكالة الإشهار، والصحف الحكومية ... عودة المراقبة الذاتية في المؤسسات العمومية للإعلام، والضغط المالي المتبوعة بإجراءات أكثر خطورة ضد الصحفيين: الإعتقالات التعسفية، والمضايقات القضائية، وحجز الصحف، والمراقبة الوقائية للأخبار الأمنية والتي طرحت منذ جانفي 1993 لتطبيق بعد ذلك من خلال تشكيل خلية الإتصال في جوان 1994 في وزارة الداخلية، وتشكيل لجان القراءة (في نهاية 1994) في مؤسسات الطباعة ...»(45).

إن التراجع الرسمي عن القوانين التي أقرت حرية الصحافة فيما سبق، كان بحجة صعوبة المرحلة وخطورة الوضع الأمني، وهو الوضع الذي لم يستثن أسرة الصحافة التي فقدت عشرات الصحفيين، وفي مختلف البيانات الرسمية التي كانت تعقب كل اغتيال، يشيد الخطاب الرسمي بتوضيحات الصحفيين إلى جانب بقية الموظفين(46) وهو ما يبرز تعمد الخلط بين مهنة الصحافة وبقية الوظائف الأخرى.

يرى بعض الصحفيين أن حجج تدهور الأوضاع الأمنية استعملت للتضييق على عمل الصحفيين، كما أشار إلى ذلك أحد مدراء الصحف الخاصة: «نظرا لتدهور ظروف العمل، يتضاعف المبرر الأمني على المبرر المهني: تقليص حرية التنقل، الوصول إلى مصادر الخبر مقيدة بالعديد من التراخيص الإدارية المسبقة، السكوت والتزام قانون الصمت عندما يتعلق الأمر بشهادات حول الأحداث التي تدمي البلاد .. وهو ما وصفته وسائل الإعلام العالمية بـ «حرب دون صور ...»(47).

التدهور الأمني والأزمة السياسية أفرزا غموضا في الخطاب الرسمي حول الصحافة ودور الصحفي، ليعود بذلك الخطاب المتعلق «بالمصلحة العليا

للوطن» وعدم «المساس بالوحدة الوطنية» .. الخ عاد ليُضفي جو الضباب حول النية الحقيقية للمؤسسات الرسمية في البلاد.

ففي تصريح صحفي، رفض الرئيس اليمين زروال التمييز بين الصحافة العامة والصحافة الخاصة، مشيراً إلى أنه يعتقد أنه توجد صحافة وطنية: «أنا بالنسبة لي لا توجد صحافة عامة وصحافة خاصة بل توجد صحافة وطنية وإن لهذه الصحافة الوطنية، كما قلت الحرية الكاملة في تنوير الشعب الجزائري بالحقائق التي تجري في الميدان ولديها كذلك واجب يتمثل في مراعاة المصلحة الوطنية خلال كتاباتها» (48).

إن «مراعاة المصلحة الوطنية يبقى مفهوماً فضفاضاً ما لم يتم تحديده بصفة دقيقة، وهو ما يجب أن يكون في مشروع قانون الإعلام 1998، بعد أن حافظ دستور 1996 على المادة 35 من دستور 1989، حيث أدرجها في المادة 38، وهي المادة التي منعت حجز أي مطبوع إعلامي إلا بأمر قضائي، مما قد يسهل اقتراب الصحفي من أداء مهنته بعيداً عن كل القيود المناقضة للروح المهنية.

الخاتمة

بعد استعراضنا لمختلف هذه الفترات، يمكننا التأكيد، على أن الموثيق والخطابات الرسمية في الجزائر منذ 1962 إلى 1988، كانت تعتبر الصحفي موظفاً، مناضلاً، مدافعاً عن الثورة، ملتزماً بإيديولوجية الثورة وناطقاً رسمياً لها.

إن مختلف هذه التعاريف تظهر أن هوية الصحفي في الخطاب الرسمي لم تكن لها أية أبعاد مهنية، فالخطاب الرسمي لم يطلب من الصحفي أن يكون ذكياً، ولا حتى أن يعرف كيف يكتب، ولكن كان يطلب منه سوى أن يكون مرهف الإستماع وأن يوجد في الوقت وفي المكان المناسبين في إطار

النضال والدفاع عن الثورة الاشتراكية. إن هذا الواقع لم يكن واقع الجزائر فقط بل واقع العديد من الدول العربية، وهو ما أكده الأستاذ حماد ابراهيم بقوله: «إن حرص السلطة السياسية على توظيف وسائل الإعلام في الوطن العربي في الإتجاه الذي يحقق أهدافها، مارس تأثيرا سلبيا على إتجاهات التوظيف إذ ربط وسائل الإعلام العربية بوظائف تقوم على تعبئة الجماهير وحشدها...» (49).

إن حصر مهام الصحفي في النضال والتعبئة والتجنيد، كان له الأثر البالغ على مستوى نوعية الصحافة في حد ذاتها، فالصحافة الإخبارية تركت مكانتها لصحافة الرأي والتعليق والبيانات ليزداد ضعف مستوى الصحافة وشخصية الصحفي وهو ما يزيد من احتمالات خضوع الصحفي لأهواء المسؤولين كما يؤكد على ذلك الأستاذ عبد الفتاح عبد النبي: «كلمة ضعفت شخصية الصحفي، وقلت كفاءته المهنية، ازدادت احتمالات خضوعه لرغبات وأهواء المصدر وبالتالي اتسع مجال تحريف وتوجيه الأخبار» (50).

عرفت الخطابات والمواثيق الرسمية تطورا ملحوظا في الفترة الممتدة بين 89 و92، فلأول مرة منذ الإستقلال، تحدثت القوانين والبيانات الرسمية عن التأهيل المهني وأداب وأخلاقيات المهنة.

أما في الفترة التي تبدأ من سنة 1992 إلى يومنا هذا، فنلاحظ ذلك التذبذب في الخطاب الرسمي، الذي أصبح يعرف الصحفي على أنه «المكافح» و«الوطني» وغيرها من الأوصاف التي تبقى بعيدة عن المهنية وقريبة من الشعارات السياسية.

في الأخير، يمكننا أن نطرح السؤال، ما هي السبل الكفيلة ببروز خطاب رسمي يعيد للصحفي تعريفه المهني؟ إن الإجابة عن هذا السؤال تبدو متشعبة ومعقدة، إلا أننا يمكننا الإقرار أن ذلك لن يكون إلا بدفاع المهنيين عن المهنة واحترامهم لها بعيدا عن الحسابات السياسية والمصالح المادية التي كثيرا ما كانت وراء فشل العديد من التنظيمات المهنية في الجزائر (51).

وإذا حدث وأن بقي الخطاب الرسمي بعيدا عن المهنة في تعامله مع الصحفيين، وبقي أصحاب المهنة عاجزين عن تنظيم أنفسهم، فمن المحتمل جدا أن يزداد انحراف الصحافة عن المهنة ليتعمق ارتباطها بالنضال السياسي والايديولوجي، ولتتسع بذلك الهوة بين الوسائل الإعلامية الوطنية والجمهور.

الهوامش:

(1) - LAZAR (Judith), Sociologie de la communication de masse (ed) Armand Colin, France 1991, p. 126.

(2) - انظر «شارلز ويتتي»، دراسات المبلغ الجماهيري، التشابه والاختلاف ومستوى التحليل، ت. أ. سعيد بومعينة في المجلة الجزائرية للإتصال، العدد 15، جانفي - جوان 1997، ص 281.

(3) - من أهمها الدراسات التالية:

KIRAT (Mohamed), "The Communicators. A portrait of Algerian Journalists and their work" O.P.U. Algiers 1993.

(4) - Ibid, p. 231.

(5) - انظر مثلا، «وليام آيه روه»، «الصحافة العربية» الإعلام الاخباري وعجلة السياسة في العالم العربي .. ترجمة موسى الكيلاني، مركز الكتب الأردني، الأردن 1989.

(6) - IHADDADEN (Zohir), "La presse algérienne de 1965 à nos jours", thèse de Doctorat d'Etat, Université Paris II, 1984, p. 162.

(7) - BRAHIMI (Brahim), "Le pouvoir, la Presse, et les intellectuels en Algérie" (Ed.) l'Harmatan France 1990, p. 30.

(8) - BRAHIMI (Brahim), "Le pouvoir, la Presse et les droits de l'Homme et l'Algérie" (Ed.) Marinoor, Algérie 1998, p. 30.

(9) - انظر صالح بن بوزة، وسائل الإعلام في الجزائر بعد الاستقلال، دراسة تحليلية لبعض جوانب السياسة الإعلامية (1962-1978) في المجلة الجزائرية للإتصال العدد 14، جويلية - ديسمبر 1996، ص 26.

(10) - لمزيد من التفاصيل في هذا المجال انظر مثلا: الأمين بشيشي، «دور الإعلام في معركة التحرير» في مجلة الثقافة (وزارة الثقافة والإتصال الجزائرية) السنة التاسعة عشر، العدد 104 سبتمبر - أكتوبر 1994، ص 53 و ص 94.

(11) - انظر: BRAHIMI (Brahim), "Le pouvoir, la Presse, et les intellectuels en Algérie", Op. cit., p. 30.

- (12) - Ibid, p. 34.
- (13) - MEZOUZI (R), "Gouvernants et Gouvernés, ou la communication : انظر: politique en Algérie". Thèse de Doctorat d'Etat. Université de la Sorbone Paris 1984, p. 80.
- (14) - p. IHADDEN (Zohir), "La presse Algérienne de 1965 à nos jours", Op. cit., - 108.
- (15) - LAHOUARI (Sayeh), "L'information et la culture en Algérie", 1962-1980, - Algérie 1980.
- (16) - انظر: وزارة الإعلام والثقافة «خطب الرئيس هواري بومدين» الجزء الثاني الجزائر 1970 ، ص 96.
- (17) - BRAHIMI (Brahim), "Le pouvoir, la Presse, et les intellectuels en : انظر: Algérie", Op. cit., p. 178.
- (18) - IHADDEN (Zohir), "La presse Algérienne de 1965 à nos jours", - انظر: Op. cit., p. 112.
- (19) - MEZOUZI (R.), Op. cit., p. 180.
- (20) - انظر مثلاً: جبهة التحرير، الملتقى الوطني الرابع للإعلام قسم التوجيه والإعلام الجزائر 1975 ، ص 185 و 191.
- (21) - جبهة التحرير الوطني: دستور 1976 المادة 55.
- (22) - انظر: جبهة التحرير الوطني، الميثاق الوطني 1976 ، مصلحة الطباعة، المعهد التربوي الوطني، الجزائر 1976 ، ص 102.
- (23) - ZIEMZOU (Zoubir), "On n'appelle Journaliste" in révolution Africaine : انظر: du 30 août au 5 septembre 1978.
- (24) - الموسوعة الصحفية العربية، الجزء الرابع، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، تونس 1995 ، ص 124.
- (25) - نفس المرجع ص 124.
- (26) - نفس المرجع ص 127.
- (27) - نفس المرجع ص 104.
- (28) - خطب الرئيس الشاذلي بن جديد الجزء الرابع، 1 جانفي - 31 ديسمبر 1982 وزارة الإعلام الجزائر 1983 ، ص 124.
- (29) - نفس المرجع، ص 154.
- (30) - BRAHIMI (Brahim), "Le pouvoir, la Presse, et les intellectuels en Algérie", - Op. cit., p. 356.
- (31) - انظر: جبهة التحرير الوطني، الميثاق الوطني 1986 ، ص 167.
- (32) - نفس المرجع ص 168.
- (33) - انظر صالح بن بوزة، السياسة الإعلامية الجزائرية، - المنطلقات النظرية والممارسة (1990-

- (1979) في المجلة الجزائرية للإتصال - العدد 13 - جانفي - جوان 1996، ص 49.
- (34) - انظر: الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية: دستور 23 فيفري 1989 الدار المغاربية الدولة باتنة، الجزائر.
- (35) - نفس المصدر.
- (36) - انظر الموسوعة الصحفية العربية (الجزء الرابع)، مرجع سبق ذكره، ص 101.
- (37) - نفس المرجع ص 137.
- (38) - نفس المرجع ص 138.
- (39) - انظر الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 10 ليوم 9 فيفري 1989، مرسوم 92-44 يتضمن إعلان حالة الطوارئ.
- (40) - انظر مثلا: BELHIMER (Ammar), "La Presse Algérienne entre la tentation démocratique et la menace intégriste in Demain l'Algérie du mercredi 18 mars 1988, p. 10.
- (41) - انظر: MOUFFOK (Ghania), Etre journaliste en Algérie, 1988-1995, R.S.F., Paris France 1996, pp. 138-139.
- (42) - Ibid, p. 138.
- (43) - Ibid, pp. 140-141.
- (44) - حوار مع زبير زمزم (مدير المؤسسة الوطنية للتلفزة في جريدة «الحرية» السنة الأولى - العدد 21 من 25 أفريل إلى 01 ماي 1995، ص 12.
- (45) - BRAHIMI (Brahim), "Le pouvoir, la Presse, et les intellectuels en Algérie", - Op. cit., p. 108-109.
- (46) - انظر مثلا: بيان رئيس المجلس الأعلى للدولة في جريدة «الشعب» ليوم 16 أكتوبر 1993 العدد 10205، ص 3.
- (47) - انظر: BELHIMER (Ammar), Op. cit., (4ème partie) du 17 mars 1998, p. 10.
- (48) - انظر: الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، رئاسة الجمهورية - خطاب الرئيس اليمين زروال 11 فيفري - 30 جوان 1996 ص 133.
- (49) - انظر: حماد إبراهيم، الصحافة والسلطة السياسية في الوطن العربي، في المجلة الجزائرية للإتصال، العدد 13 جانفي - جوان 1996، ص 118.
- (50) - انظر: عبد الفتاح عبد النبي: سوسيولوجيا الخبر الصحفي - دراسة في انتقاء ونشر الأخبار، العربي للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر 1989.
- (51) - انظر مثلا: MAHMOUDI (Abderahmane), La face cachée du mensonge, pp. 63-97.
- MOUFFOK (Ghania), Op. cit., pp. 25-27.
- BELHIMER (Ammar), Op. cit., (5ème partie), p. 10.